

وسائل الشيعة

[36] [29922] 10 - وعن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى: (أحلت لكم بهيمة الانعام) (1) قال: هي الاجنة التي في بطون الانعام وقد كان أمير المؤمنين عليه السلام يأمر ببيع الاجنة. [29923] 11 - وعن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزوجل: (أحلت لكم بهيمة الانعام) (1) قال: الجنين في بطن أمه إذا أشعر وأوبر فذكاته ذكاة أمه. [29924] 12 - محمد بن علي بن الحسين في (عيون الاخبار) بإسناد عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في كتابه إلى المأمون قال: وذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر وأوبر. [29925] 13 - وفي (المقنع) قال: روى: إذا أشعر وأوبر فذكاته ذكاة أمه. [29926] 14 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال: سألته عن شاة يستخرج من بطنها ولد بعد موتها حيا، هل يصلح أكله؟ قال لا بأس.

10 - تفسير العياشي 1: 289 / 10. (1)

المائدة 5: 1. 12 - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 124 / 1. 13 - المقنع: 139. 14 - قرب الاسناد: 116. (*)